الأمانة العامة
القطاع الاجتماعي
إدارة شؤون اللاجئين
والمغتربين والهجرة

ورقة معلومات حول
الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين

الخلفية:

- تضمن إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين[1] النص على أن يتم وضع الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين لاعتماده في عام 2018 استناداً إلى إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين (CRRF) الذي كان ملحقاً بالإعلان، حيث دعا الإعلان المفوض السامي إلى أن يدرج في تقريره السنوي الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في عام 2018 مقترح اتفاق عالمي بشأن اللاجئين لكي تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين بالاقتران مع قرارها السنوي بشأن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR).
- قامت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بقيادة العملية التي أدت إلى وضع الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين بالتشاور مع الدول الأعضاء، وهي العملية التي انقسمت إلى ثلاث مراحل: (1) المناقشات المواضيعية (من يوليو/ تموز حتى نوفمبر/ تشرين الثاني 2017)؛ (2) التقييم والتنقيح (حوار المفوض السامي بشأن تحديات الحماية في ديسمبر/ كانون الثاني 2017)؛ (3) المشاورات الرسمية (من فبراير/ شباط حتى يوليه/ تموز 2018).
- أصدرت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المسودة الأولى للاتفاق العالمي للاجئين بتاريخ 2018/1/31، وهي المسودة التي جرت عليها المشاورات الرسمية مع الدول الأعضاء من أجل ضمان اعتماد الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين بتوافق الآراء، إلى أن تم التوصل إلى المسودة النهائية للاتفاق العالمي للاجئين التي تم نشرها بتاريخ 2018/7/20.
- تم الاستناد في وضع الاتفاق إلى الدروس المكتسبة من خلال تطبيق إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين في أكثر من 10 بلدان خلال عامي 2017 و2018، إلى جانب الدروس المستفادة من مجموعة واسعة من أوضاع اللاجئين السابقة والقائمة. كما تم الحصول على حوالي 500 مساهمة خطية من الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية ومساهمات فردية، تضمنت هذه المساهمات كل من: العراق ولبنان وسوريا والسعودية، بالإضافة إلى عملية التشاور العربية الإقليمية حول الهجرة واللجوء[2].

---

[1] صدر إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين عن الاجتماع رفيع المستوى بشأن التعامل مع التحركات الكبيرة للاجئين والمهاجرين الذي عقدته الجمعية العامة للأمم المتحدة على هامش دورتها العادية الواحدة والسبعين في 2016/9/19.

[2] يمكن الاطلاع على المساهمات على الموقع الإليكتروني للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين عبر الرابط التالي:
https://www.unhcr.org/towards-a-global-compact-on-refugees-written-contributions.html#contributions

- وبعد انتهاء هذه العملية بمراحلها المختلفة، قدم المفوض السامي تقريره إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة لعام 2018 في جزأين: الجزء الأول يغطي أنشطة المفوضية للفترة من يوليه/ تموز 2017 حتى نهاية يونيه/ حزيران 2018، والجزء الثاني يتضمن مقترح الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين.
- يهدف الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين إلى تعزيز الاستجابة الدولية لتحركّات اللاجئين الكبيرة وأوضاع اللجوء التي طال أمدها وأهدافه الرئيسية الأربعة هي: (1) تخفيف الضغوط على البلدان المستضيفة؛ (2) تعزيز قدرة الاعتماد على الذات لدى اللاجئين؛ (3) توسيع نطاق الوصول إلى حلول البلدان الثالثة؛ (4) دعم الظروف في بلدان الأصل للعودة بأمان وكرامة. ويسعى الاتفاق إلى صياغة استجابة أكثر قوة وإنصافاً لحالات التدفق الجماعي للاجئين وحالات اللجوء التي طال أمدها، ولتقديم دعم أكبر للفارين من أوطانهم وللدول المضيفة لهم، والتي غالباً ما تكون من بين الأفقر في العالم. وقد تم تصميم هذا الاتفاق بهدف توفير نموذج قوي ومنهجي لتحسين حياة اللاجئين والمجتمعات المضيفة.
- إن الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين غير ملزم بطبيعته، وسيرتبط نجاحه بتولي المجتمع الدولي كله زمام الأمور واستعداد الدول والجهات المعنية من أصحاب المصلحة للإسهام في تنفيذ أهدافه ودعمه. وسيكون من المهم أيضاً تنفيذ الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين بطرق تعزز الاتساق مع العمليات والإجراءات الأخرى المتصلة بالأشخاص المتنقلين.

ملخص مضمون الاتفاق العالمي للاجئين

تنقسم المسودة إلى أربعة أقسام كالتالي:

➢ أولاً: مقدمة:

انقسمت المقدمة إلى: معلومات أساسية؛ ومبادئ توجيهية؛ وأهداف؛ والوقاية ومعالجة الأسباب الجذرية.
وقد أوضحت المقدمة في الجزء المتعلق ***بالمعلومات الأساسية*** أن هذا الاتفاق غير ملزم من الناحية القانونية، ولكنه يمثل إرادة المجتمع الدولي ككل وتطلعه لتوطيد عرى التعاون والتضامن مع اللاجئين والبلدان المستضيفة المتضررة. وأنه سيتم وضع هذا الاتفاق موضع التنفيذ من خلال التبرعات لتحقيق نتائج وإحراز تقدم بشكل جماعي لبلوغ أهدافه.
كما أكدت ***المبادئ التوجيهية*** على أن الاتفاق يخلو خلواً تاماً من الطابع السياسي. كما تضمن الاعتراف بأن "عدداً من الدول غير الأطراف في الصكين الدوليين للاجئين قد اتبع نهجاً سخياً في استضافة اللاجئين"، ودعا الدول التي لم تصبح أطرافاً في هذه الصكوك بعد إلى النظر في الانضمام إليها، والدول الأطراف التي أبدت تحفظات على النظر في سحبها.
تتمثل ***أهداف الاتفاق العالمي للاجئين*** في: (1) تخفيف الضغط عن البلدان المضيفة؛ (2) وتعزيز قدرة اللاجئين على الاعتماد على الذات؛ (3) وزيادة إمكانية اللجوء إلى الحلول المتمثلة في قبول اللاجئين في بلدان أخرى؛ (4) ودعم تهيئة الأوضاع في البلدان الأصلية بما يكفل عودة اللاجئين إليها بأمان وكرامة. وسيسعى الاتفاق العالمي لتحقيق هذه الأهداف الأربعة المترابطة والمتداخلة باستنفار الإرادة السياسية، وتوسيع قاعدة الدعم، واتخاذ ترتيبات تمكِّن الدول وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين من تقديم مساهمات أكثر إنصافاً واستدامة وقابلية للتنبؤ بها.

➢ ثانياً: إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين:

هذا الجزء يتمثل في إطار التعامل الشامل الذي شكل الملحق الأول لإعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين، والذي ينقسم إلى أربعة عناصر أو ركائز لأي حركة كبرى للاجئين: (1) الاستقبال والسماح بالدخول؛ (2) دعم

الاحتياجات العاجلة والمستمرة (مثل الحماية والصحة والتعليم)؛ (3) تقديم الدعم للبلدان والمجتمعات المضيفة؛ (4) إيجاد حلول دائمة (والتي تنطوي على هدف رئيسي يتمثل في تهيئة الظروف التي من شأنها أن تساعد على عودة اللاجئين إلى بلدانهم بأمان وكرامة، وضرورة معالجة الأسباب الجذرية للعنف والنزاعات المسلحة وتنفيذ الحلول السياسية اللازمة وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، فضلاً عن المساعدة في جهود إعادة الإعمار).

بناءً على ما ورد في الإطار، فإن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ستتولى إعداد وإصدار إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين، لكل حالة تنطوي على حركات نزوح كبرى للاجئين، وذلك بالتنسيق الوثيق مع الدول المعنية بما فيها البلدان المضيفة، وإشراك كيانات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة. وينبغي أن ينطوي التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين على اتباع نهج يشرك الأطراف المعنية المتعددة (ومنها: السلطات الوطنية والمحلية، والمنظمات الدولية والإقليمية، والمؤسسات المالية الدولية، وآليات التنسيق والشراكة الإقليمية، والشركاء من المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات الدينية والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص ووسائط الإعلام واللاجئين أنفسهم).

ويقدم الإطار نموذج استجابة أوسع من الاستجابة المعتادة للتعامل مع تحركات اللاجئين؛ فهو يعمل على إشراك مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة، ويقبل دعم الاستثمار والابتكار، ويشمل خطة عمل الأمم المتحدة الخاصة باللاجئين ونداء التمويل، والشروع في التخطيط طويل الأجل لإيجاد حلول.

تطبيق إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين:

عملت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مع الدول الأعضاء والشركاء على تجريب الإطار في مجموعة من السياقات المحددة، استناداً إلى تكليفها المنصوص عليه في إعلان نيويورك بوضع الإطار وبدء تنفيذه في مجموعة من السياقات التي تشمل الحالات الطويلة الأمد[3]. وقد ضمت العملية التجريبية دولتين عربيتين هما جيبوتي والصومال؛ حيث تم تطبيق الإطار بدعم من المفوضية في 14 بلداً: إثيوبيا وأوغندا وبليز وبنما وتشاد وجيبوتي ورواندا وزامبيا والصومال وغواتيمالا وكوستاريكا وكينيا والمكسيك وهندوراس. واستناداً إلى الردود الوطنية، كانت إثيوبيا وأوغندا وجيبوتي والصومال وكينيا أيضاً تطبق الإطار في السياق الإقليمي من خلال إعلان وخطة عمل نيروبي بشأن الحلول الدائمة للاجئين الصوماليين وإعادة إدماج العائدين في الصومال، بدعم من الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية.

ووفقاً لما جاء في تقرير المفوض السامي، فقد انبثقت من تطبيق هذا الإطار دروس شتى أبرزها ***أهمية تولي الحكومة زمام الأمور والقيادة المتينين في توجيه الاستجابة***، فضلاً عن ***أهمية اتباع نهج متعدد الأطراف يوسع قاعدة التعاون***، لتشمل الجهات الفاعلة الإنمائية والمؤسسات المالية والشركاء من القطاع الخاص، بالإضافة إلى اللاجئين والمجتمعات المضيفة. وأظهر تطبيق الإطار أيضاً ***قيمة السياسات التي تعزز إدماج اللاجئين في النسيج الاجتماعي والاقتصادي*** من خلال الحصول على التعليم والتدريب على المهارات وفرص كسب الرزق بدعم من المجتمع الدولي. ويكتسي الإطار طابعاً عالمياً، لكنه أثبت أهميته وإمكانية تكييفه ليلائم طائفة من السياقات، وقد أتاح تطبيقه العملي الأساس لوضع الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين.

[3] لمزيد من المعلومات حول تطبيق إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين، يرجى الدخول على الرابط التالي: http://www.globalcrrf.org/

➢ ثالثاً: برنامج العمل:

يهدف برنامج العمل إلى تيسير تنفيذ إطار التعامل الشامل، ويقدم مخططاً لضمان وصول **اللاجئين** بشكل أفضل إلى فرص الصحة والتعليم وسبل كسب العيش، واندماجهم في المجتمعات المضيفة لهم منذ البداية. ويحدد أيضاً طرق ملموسة يمكن من خلالها دعم **الدول المضيفة** عندما تواجه تحركات كبيرة للاجئين، ونظم لتقاسم المسؤولية لكي لا تتحمّل هذه الحكومات العبء وحدها. ويمكن أن يشمل ذلك ترتيبات احتياطية وترتيبات شراكة لنشر الخبرات الفنية، أو تحرير احتياطيات التمويل، أو تفعيل حصص إعادة التوطين.

أ. ترتيبات تقاسم الأعباء والمسئوليات:

تسعى هذه الترتيبات إلى تقاسم الأعباء والمسؤوليات على نحوٍ أكثر إنصافاً وقابلية للتنبؤ مع البلدان والمجتمعات المضيفة، ودعم السعي لإيجاد حلول. وتستتبع هذه الترتيبات اتخاذ إجراءات تكميلية على صعيد العالم أو المنطقة أو القطر. وقد وضعت هذه الترتيبات بقصد أن تكون فعالة وعملية، بطريقة تحرص على تجنب الازدواجية في العمل. وستتجاوز هذه الترتيبات العمليات القائمة مما يغير الطريقة التي يستجيب بها المجتمع الدولي ككل لحالات اللاجئين الواسعة النطاق لضمان تقاسم الأعباء والمسؤوليات الناشئة عن وجود أعداد كبيرة من اللاجئين على نحو أفضل.

1. الترتيب العالمي من أجل التعاون الدولي: المنتدى العالمي للاجئين:

يعقد **المنتدى العالمي للاجئين** بصفة دورية (كل 4 سنوات) على المستوى الوزاري لإعلان تعهدات ومساهمات ملموسة، ولبحث الفرص والتحديات والطرق التي يمكن من خلالها تعزيز تقاسم الأعباء والمسئوليات. وستشترك في عقد المنتديات واستضافتها دولة واحدة أو أكثر مع المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، مع توجيه دعوة للأمين العام للأمم المتحدة للمشاركة فيها. وفي السنوات التي يعقد فيها المنتدى، لن يعقد الحوار السنوي للمفوض السامي لشؤون اللاجئين بشأن تحديات الحماية.

سيتم تخصيص المنتدى العالمي الأول للاجئين في عام 2019 لتلقي التعهدات والمساهمات الرسمية، وستتيح المنتديات اللاحقة فرصة ليس فقط لتقديم تعهدات جديدة، ولكن أيضاً لتمكين الدول ولأصحاب المصلحة المعنيين من تقييم تنفيذ تعهداتهم السابقة والتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف الاتفاق العالمي. ومن المقرر أن يتم إعداد مؤشرات لكل هدف من الأهداف الأربعة للاتفاق العالمي قبل انعقاد المنتدى العالمي الأول للاجئين.

وسيستكمل ذلك **باجتماعات المسئولين رفيعي المستوى** التي تُعقد كل سنتين بين المنتديات، مما سيوفر فرصة لإجراء "استعراض منتصف المدة".

2. ترتيبات الدعم لحالة لاجئين محددة:

2.1 الترتيبات على الصعيد الوطني: يمكن أن تضع البلدان المضيفة ترتيبات وطنية لتنسيق وتيسير جهود جميع الجهات المعنية ذات الصلة التي تعمل على تحقيق استجابة شاملة. وستحدد الدول المضيفة تشكيل الترتيبات الوطنية وسبل عملها، وكذلك تحديد مدى الحاجة إلى تنمية قدرات السلطات الوطنية ذات الصلة لإنجاز هذا العمل. ومن شأن هذه الجهود أن تدعم وضع خطة شاملة ترعاها قيادة وطنية وتتسق مع السياسات والأولويات الوطنية؛ وتحديد أولويات السياسة العامة؛ ووضع الترتيبات المؤسسية والتنفيذية؛ واحتياجات الدعم من المجتمع الدولي.

2.2 منصة الدعم: بوسع البلدان المضيفة أن تلتمس تفعيل منصة للدعم لمساندة الترتيبات الوطنية، بهدف تقديم دعم يتناسب مع السياق للاجئين وللبلدان والمجتمعات المضيفة المعنية. ويتم هذا بروح الشراكة ***واتساقاً مع إمساك البلد***

المضيف بزمام المسئولية والقيادة. وبناءً على طلب البلدان المضيفة المعنية أو البلدان الأصلية، يمكن أن تقوم المفوضية بتشغيل/تعطيل منصة الدعم ومساندتها، بالتشاور الوثيق مع الدول المعنية التي التزمت بالمساهمة من حيث المبدأ. ولن تكون منصات الدعم هيئات ثابتة ولن تضطلع بأنشطة تشغيلية. وبالتشاور مع الدول المشاركة، ستتكفل المفوضية بتقديم تقارير منتظمة إلى لجنتها التنفيذية، والجمعية العامة للأمم المتحدة، والمنتديات العالمية للاجئين عن العمل الذي تؤديه منصات الدعم.

ويمكن أن تستند استراتيجية الدعم المقدم من المنصة إلى طائفة واسعة النطاق من الخيارات، كأن تدعو لعقد "**مؤتمرات التضامن**" لحشد الدعم للخطط الشاملة، وينبغي أن يتناول المؤتمر حالة محددة، متيحاً وسيلة استراتيجية لحشد الدعم على نطاق واسع للدول المضيفة أو بلدان الأصل، ويشمل الدول والجهات الفاعلة في مجال التنمية والمجتمع المدني والمجتمعات المحلية والقطاع الخاص، ويسعي المؤتمر للحصول على مساهمات مالية ومادية وتقنية، بالإضافة إلى فرص لإعادة التوطين ومسارات تكميلية لقبول اللاجئين.

2.3 النهج الإقليمية ودون الإقليمية: قد تقوم الآليات والمجموعات الإقليمية ودون الإقليمية، عند الاقتضاء، بدور مهم في الاستجابات الشاملة، ويمكن أن تساهم بفعالية في تسوية أوضاع اللاجئين في مناطقها، بما في ذلك الاضطلاع بدور رئيسي في منصات الدعم، ومؤتمرات التضامن والترتيبات الأخرى، وذلك بموافقة الدول المعنية. وستستفيد الاستجابات الشاملة أيضاً من المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية لحماية اللاجئين ومن الحلول الدائمة حيثما كانت متاحة ومناسبة. وستُيسِّر المفوضية تبادل الممارسات الجيدة بين الآليات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية على أساس منتظم في إطار المنتديات العالمية للاجئين.

3. الأدوات الرئيسية لتحقيق تقاسم الأعباء والمسئوليات:

3.1 التمويل واستخدام الموارد بكفاءة وفعالية: من خلال الترتيبات المبينة أعلاه والقنوات الأخرى ذات الصلة سوف تتاح الموارد للبلدان التي تواجه حالات لجوء واسعة النطاق (جديدة أو ممتدة) بما في ذلك من خلال الجهود الرامية إلى توسيع قاعدة الدعم، وهذا يشمل: المساعدة الإنسانية؛ والتعاون الإنمائي؛ وزيادة مساهمات القطاع الخاص إلى أقصى حد.

3.2 نهج أصحاب المصلحة المتعددين والشراكة: مع الاعتراف بالمسؤولية الرئيسية الواقعة على عاتق الدول وبسيادتها، سيُتبع نهج أصحاب المصلحة المتعددين والشراكة، على نحوٍ يتسق مع الأطر القانونية في هذا الشأن وفي تنسيق وثيق مع المؤسسات الوطنية. وستقوم المفوضية السامية لشؤون اللاجئين بدور داعم وحافز فضلاً عن اضطلاعها بمسؤوليات ولايتها. حيث سيتم العمل على إشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين (دول، ولاجئين، ومجتمعات مضيفة، وفاعلين في المجال الإنساني والتنموي، والأمم المتحدة، والسلطات المحلية، والمدن والبلديات، والبرلمانات، ومنظمات المجتمع المدني، والمؤسسات الدينية، والقطاع الخاص، والجهات الأكاديمية، والمؤسسات الرياضية والثقافية).

3.3 البيانات والأدلة: حيث تعتبر البيانات الموثوقة والقابلة للمقارنة والمقدمة في الوقت المناسب ذات أهمية بالغة للتدابير القائمة على الأدلة، وذلك من أجل: تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية للاجئين والمجتمعات المضيفة؛ وتقييم ومعالجة تأثير أعداد كبيرة من اللاجئين على البلدان المضيفة في حالات الطوارئ والحالات المطولة؛ وتحديد الحلول الملائمة والتخطيط لها. ولدعم الاستجابات القائمة على الأدلة، ستُعزز الدول وأصحاب المصلحة المعنيون وضع معايير منسقة أو قابلة للتشغيل المتبادل من أجل جمع وتحليل وتقاسم البيانات عن اللاجئين والعائدين. وبطلب من الدول المعنية، سيُقدم الدعم لتضمين اللاجئين والمجتمعات المضيفة والعائدين وعديمي الجنسية في عمليات جمع البيانات والإحصاءات الوطنية، وتعزيز النظم الوطنية لجمع هذه البيانات.

ولتوجيه ترتيبات تقاسم العبء والمسؤولية، تنسق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مع الدول المعنية والشركاء المناسبين للمساعدة في **قياس الأثر الناجم عن استضافة اللاجئين وحمايتهم ومدهم بالمساعدة بهدف تقييم الثغرات في التعاون الدولي وتشجيع تقاسم الأعباء والمسؤوليات.** وتقوم المفوضية في عام 2018 بدعوة المنظمات الدولية والدول الأعضاء لتقديم الخبرة التقنية، وتقوم بتنسيق استعراضاً تقنياً للمنهجيات ذات الصلة للتوصل إلى توافق عام في الآراء بشأن النهج الذي ينبغي اتباعه، وتتيح الفرصة لإجراء محادثات رسمية بين الدول في 2018–2019. وسيصدر التقرير الأول في عام 2019 بالتزامن مع المنتدى العالمي الأول للاجئين. وستُقدم التقارير اللاحقة في فترات زمنية منتظمة، مما يوفر الأساس لتحديد مدى ما قد يكون أُحرز من تقدم في تقاسم الأعباء والمسؤوليات بشكل منصف ومستدام وقابل للتنبؤ به.

يتفق هذا مع مضمون ما ورد في "**مساهمة عملية التشاور العربية الإقليمية حول الهجرة واللجوء في الاتفاق العالمي للاجئين**" من أهمية *"وضع آليات على المستوى الوطني والإقليمي لتقييم الأعباء الناتجة عن اللجوء وتحقيق مبدأ المسئولية المشتركة وتقاسم الأعباء من جانب مختلف الأطراف الفاعلة في المجتمع الدولي"*. وكذلك *"تشجيع التعاون بين حكومات الدول المضيفة والمنظمات الدولية والإقليمية والدول والجهات الأخرى المانحة ومختلف الجهات الفاعلة لبناء القدرات الوطنية للدول المضيفة للاجئين لوضع برامج على المستوى الوطني تتناسب مع كل دولة وفق أولويات المساعدة المطلوبة فيها لتقديم الخدمات الأساسية وتوفير التمويل اللازم لهذا الغرض بحيث تعود بالفائدة ليس فقط على اللاجئين ولكن على الدول والمجتمعات المضيفة كذلك، وذلك بما يتوافق مع مبدأ المسئولية المشتركة وتقاسم الأعباء من جانب مختلف الأطراف الفاعلة في المجتمع الدولي"*.

ب. المجالات المحتاجة للدعم:

يهدف هذا الجزء إلى تخفيف الأعباء عن الدول المضيفة وإفادة اللاجئين وأفراد المجتمعات المضيفة، ويسلط الضوء على المجالات التي يمكن للمجتمع الدولي أن يدعمها في سياق محدد لتحقيق استجابة شاملة تتمحور حول الإنسان لحالات اللاجئين الكبرى. ويعتمد نجاح التدابير الواردة في هذا الجزء على ترتيبات متينة تعمل بكفاءة لتقاسم الأعباء والمسؤوليات، وعلى التزام المجتمع الدولي ككل بتقديم مساهمات ملموسة لتنفيذ هذه الترتيبات.

وقد أكد هذا الجزء على أن كل سياق له سماته الخاصة وأن لكل دولة أطر وقدرات وموارد مختلفة (*وهو ما يتفق مع الموقف العربي المُطالب بمراعاة خصوصية وضع الدول العربية المضيفة للاجئين وخاصةً تلك التي تتحمل العبء الأكبر لأزمة اللجوء حالياً*)، وأن هذا الجزء لا يهدف إلى خلق أعباء إضافية على الدول المضيفة.

1. **الاستقبال والقبول:**

1.1 الإنذار المبكر والتأهب والتخطيط لحالات الطوارئ: سوف تساهم الدول وأصحاب المصلحة المعنيين بتقديم الموارد والخبرات لتشمل التأهب لحركات اللجوء الكبرى بطريقة تتسق مع إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين كلما أمكن. كما سيتم دعم تنمية قدرات السلطات الوطنية ذات الصلة، تحت القيادة الوطنية للدول، لتمكينها من وضع تدابير رصد المخاطر والتأهب مسبقاً لها، والاستفادة من الدعم المقدم من طائفة واسعة النطاق من أصحاب المصلحة المعنيين.

1.2 ترتيبات الاستقبال الفوري: دعماً لاستراتيجيات الحكومات لإدارة الوافدين، ستساهم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والدول وأصحاب المصلحة المعنيين بالموارد والخبرة لتعزيز القدرات الوطنية للاستقبال (*يتفق مع الموقف العربي الذي أكد على العمل على تهيئة الظروف للاستقبال الملائم والآمن والكريم وفق القوانين الوطنية لكل*

دولة وبالتعاون مع الوكالات الدولية العاملة في هذا الخصوص)، وستعطى الأولوية لدعم إجراءات الاستجابة التي تتخذها الدول المعنية. ويمكن تفعيل الترتيبات الاحتياطية الإقليمية والدولية للأفراد، والمساعدة التقنية والمادية، بالتشاور مع الدول المعنية. ويتم تشجيع التدابير التي تتخذها الدول المعنية لتيسير الدخول في الوقت المناسب للأغراض الاحتياطية ومن أجل التصدي للتطورات الطارئة.

1.3 السلامة والأمن: تقع المسؤولية الأساسية عن السلامة والأمن على عاتق الدول التي يمكن أن تستفيد من تعزيز النهج الوطنية المتكاملة التي تحمي اللاجئين وحقوقهم الإنسانية، وتضمن في الوقت نفسه الأمن الوطني. وستقوم المفوضية وأصحاب المصلحة المعنيين بدعم الترتيبات المراعية للحماية لإجراء التدقيق الأمني وعمليات تقييم حالة الوافدين الصحية في الوقت المناسب. (*وهذا يتفق مع الموقف العربي الذي أكد على مبدأ التضامن الدولي مع الدول المضيفة للاجئين، وعلى أهمية تكاتف جهود جميع أطراف المجتمع الدولي عند التعامل مع التحركات الكبيرة للاجئين وزيادة تدفقات الهجرة، وذلك بطريقة تحافظ على أمن الدول واستقرارها ومصالحها الحيوية وتحافظ في نفس الوقت على الكرامة الإنسانية لهؤلاء اللاجئين والمهاجرين).*

1.4 التسجيل والتوثيق: يعد التسجيل والتوثيق أساسياً لمعرفة الوافدين، وتسهيل الوصول إلى المساعدات الأساسية والحماية، وضمان سلامة أنظمة حماية اللاجئين، ومنع ومكافحة الاحتيال والفساد والجريمة. وستقوم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والدول وأصحاب المصلحة المعنيين بدعم تعزيز القدرات الوطنية لتسجيل الأفراد وتوثيقهم. (وهذا يتفق مع الموقف العربي المؤكد على *العمل على وضع نظام لتسجيل حالات الميلاد والوفاة والزواج والطلاق واستخراج الوثائق اللازمة للاجئين والنازحين بما يتفق مع القوانين الوطنية لكل دولة).*

1.5 تلبية الاحتياجات الخاصة: ستقوم الدول وأصحاب المصلحة المعنيين بدعم إنشاء آليات لتحديد هوية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وإحالتهم إلى عمليات وإجراءات مناسبة وميسرة. ويمكن إنشاء فرق استجابة من أصحاب المصلحة المتعددين لتيسير هذه العملية. (*وهذا يتفق مع الموقف العربي بتسهيل دور المنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني والقطاع الخاص ومختلف الجهات المانحة والأطراف الأخرى ذات الصلة والتنسيق بينها وفقاً للقوانين والتشريعات الوطنية للدول لتحديد احتياجات اللاجئين وتقديم الخدمات الأساسية لهم).*

1.6 تحديد احتياجات الحماية الدولية: حيث يتم العمل على تحقيق ذلك بطريقة تؤدي إلى تجنب ثغرات الحماية وتمكن جميع المحتاجين إلى الحماية الدولية من التمتع بها. وستقوم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بإنشاء "فريق دعم قدرات اللجوء" بمشاركة خبراء من المجالات التقنية ذات الصلة، وسيستند الفريق إلى التعهدات والالتزامات المقطوعة في المنتديات العالمية للاجئين من حيث الخبرة أو التمويل. ويمكن تفعيل الفريق بناءً على طلب من دولة معنية تلتمس فيه تقديم الدعم للسلطات الوطنية المعنية لتعزيز بعض جوانب نظمها للجوء حتى تكون منصفة وفعالة وقابلة للتكيف وسليمة. كما سيقدم أصحاب المصلحة المسندة إليهم ولايات ولديهم خبرة في هذا الشأن الإرشادات والدعم للتدابير الرامية إلى مواجهة تحديات الحماية والتحديات الإنسانية الأخرى.

2. **تلبية الاحتياجات ودعم المجتمعات المحلية:**

تعتمد إدارة وضع اللاجئ إدارة محكمة كثيراً على قدرة المجتمع المحلي المضيف على الصمود. ويزداد أيضاً الاعتراف بالتحديات الإنمائية التي تثيرها حالات اللاجئين الكبرى والمزايا التي يتيحها النمو الاقتصادي الشامل للجميع والمشترك في المناطق المضيفة للاجئين الذي يمكن أن ينتفع منه الجميع، تمشياً مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ويمكن أن يساعد الاتفاق العالمي في استقطاب الدعم حتى لا يتخلف اللاجئون والمجتمعات المضيفة عن ركب التقدم المحرز

في البلد المعني صوب تحقيق أهداف التنمية المستدامة. كما تتطلب الدول المضيفة الساعية لتعزيز السياسات والمؤسسات الوطنية لتمكين المجتمعات ومجتمعات اللاجئين من الصمود مساهمات كافية من المجتمع الدولي ككل تؤازر ما تبذله من جهود، حتى يتم التوصل إلى حلول دائمة. وستعمل الجهات الإنمائية الفاعلة بطريقة مكملة لأنشطة المساعدة الإنسانية لضمان مراعاة التأثير الناجم عن حالة لاجئين كبرى في البلد المضيف في تخطيط وتنفيذ برامج التنمية وسياساتها على نحو يعود بالفائدة المباشرة على المجتمعات المضيفة واللاجئين، كما ستقدم المساعدة الإنسانية بطريقة تعود بالفائدة على اللاجئين والمجتمعات المضيفة لهم. (*ويتفق هذا مع الموقف العربي الذي يشجع التخطيط المشترك بين الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني وتلك العاملة في مجال التنمية لتعزيز المساعدات الإنمائية طويلة الأجل الداعمة للاقتصاد وخطط التنمية الوطنية*).

وقدد حدد هذا الجزء بعض المجالات ذات الأهمية الخاصة، وهي: التعليم؛ الوظائف وسبل العيش؛ الصحة؛ النساء والفتيات؛ الأطفال والمراهقين والشباب؛ أماكن الإقامة والطاقة وإدارة الموارد الطبيعية؛ الأمن الغذائي والتغذية؛ السجلات المدنية؛ انعدام الجنسية؛ توطيد العلاقات الجيدة والتعايش السلمي.

3. **الحلول:**

الهدف الأساسي للاتفاق العالمي هو تيسير الوصول إلى الحلول الدائمة، ويمثل القضاء على الأسباب الجذرية أكثر الوسائل فعالية لتحقيق ذلك (*وهذا يتفق مع الموقف العربي المؤكِّد على ضرورة الوقوف على الأسباب الحقيقية للجوء والعمل على معالجتها*). وبرنامج العمل هذا يضع مزيجاً من الحلول المكيفة مع سياق محدد مع مراعاة القدرة الاستيعابية ومستوى التنمية والوضع الديمغرافي في مختلف البلدان. وقد وضعت العناصر في هذا الجزء بهدف زيادة إمكانية التنبؤ وإشراك طائفة أوسع من الدول وأصحاب المصلحة المعنيين من أجل التوصل إلى حلول.

3.1 تقديم الدعم للبلدان الأصلية والعودة الطوعية إلى الوطن: تظلُّ العودة الطوعية إلى الوطن في ظروف تتسم بالأمان والكرامة هي الحل المفضل في معظم حالات اللاجئين، مع الاحترام الكامل لمبدأ "عدم الإعادة القسرية". إلا أنه قد تم التأكيد في هذه النقطة على أن العودة الطوعية ليست بالضرورة مشروطة بتحقيق الحلول السياسية في بلد المنشأ (*وهذا يتفق مع الموقف العربي الذي أشار إلى دعم عودة اللاجئين التدريجية إلى بلدانهم حيث أمكن وفقاً للفقرة 76 من إعلان نيويورك، وهي الفقرة التي أكدت على أن العودة الطوعية إلى الوطن لا ينبغي أن تكون بالضرورة مشروطة بالتوصل إلى حلول سياسية في بلد المنشأ*). وتمت الإشارة إلى معالجة الأسباب الجذرية وإزالة العقبات التي تحول دون العودة وتهيئة الظروف المواتية للعودة الطوعية إلى الوطن، وستساهم الدول وأصحاب المصلحة المعنيون بالموارد والخبرات لدعم البلدان الأصلية على استقبال العائدين وإعادة إدماجهم والعمل على تجنب حدوث حالات نزوح قسري أخرى بعد العودة، وسيعمل أصحاب المصلحة المعنيون مع السلطات لدعم تقاسم المعلومات عن المخاطر المتعلقة بالحماية في مناطق العودة وإنشاء نظم لتحليل هذه المخاطر (*يتفق هذا مع الموقف العربي الذي أكد على أهمية تهيئة الظروف المناسبة لعودة اللاجئين إلى بلدانهم بأمان وكرامة، وهذا يتطلب إيجاد التمويل اللازم لإعادة الإعمار وتحقيق التنمية في بلدان المنشأ، وتشجيع الاستثمار في هذه البلدان، وإعادة تأهيل اللاجئين للإسهام في مشاريع إعادة بناء بلدانهم. وكذلك مساعدة دول المنشأ على إدماج الاحتياجات الخاصة للاجئين العائدين في التخطيط الإنمائي الوطني بما يضمن عدم تجدد نزوحهم مرة أخرى في ظل استقرار الأوضاع*).

3.2 إعادة التوطين: تعتبر إعادة التوطين أداة للحماية وإيجاد حلول لمسألة اللاجئين، كما أنها آلية ملموسة لتقاسم الأعباء والمسؤوليات ودليلاً على التضامن. وستلتمس الإسهامات من الدول بمساعدة من الجهات المعنية صاحبة

المصلحة لوضع برامج إعادة التوطين أو توسيع نطاقها وحجمها وتحسين نوعيتها. ودعماً لهذه الجهود، ستضع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالتعاون مع الدول وأصحاب المصلحة المعنيين استراتيجية لمدة ثلاث سنوات (2019–2021) لزيادة عدد أماكن إعادة التوطين. وستحدد الاستراتيجية وتقيم روابط وتقدم الدعم إلى بلدان إعادة التوطين الجديدة والناشئة، ويشمل ذلك الخبرة الفنية وغير ذلك من أشكال الدعم التقني، ومشاريع التوأمة، والموارد البشرية والمالية اللازمة لتنمية القدرات، وإشراك أصحاب المصلحة المعنيين. (*ويتفق هذا مع الموقف العربي الذي أشار إلى أهمية توسيع فرص دخول اللاجئين إلى دول ثالثة وإعادة توطينهم في هذه الدول وفقاً للاتفاقيات والتعهدات الدولية ذات الصلة لتخفيف الأعباء عن بلدان اللجوء الأول).*

3.3 السبل التكميلية للقبول في بلدان ثالثة: يمكن أن تُيسِّر المسارات الأخرى لقبول الأشخاص المحتاجين للحماية الدولية الحصول على الحماية و/أو الحلول. وتدعو الحاجة لأن تُتاح هذه المسارات على أساس أكثر انتظاماً وتنظيماً واستدامةً ومراعاةً للشواغل الجنسانية، وأن تتضمن ضمانات الحماية الملائمة، وزيادة عدد البلدان التي تتيح هذه الفرص بوجه عام. ويمكن أن تشمل المسارات التكميلية: التأشيرات الإنسانية، والممرات الإنسانية، وسواها من برامج القبول الإنسانية؛ وإتاحة فرص التعليم للاجئين (يشمل ذلك النساء والفتيات) بتقديم المنح الدراسية وتأشيرات الطلاب؛ وإتاحة فرص تنقُّل اليد العاملة للاجئين. (*ويتفق هذا مع الموقف العربي الذي أشار إلى أهمية توسيع فرص دخول اللاجئين إلى دول ثالثة لتخفيف الأعباء عن بلدان اللجوء الأول، وذلك من خلال وضع برامج تعمل على إشراك القطاع الخاص والأسر والمجتمعات من خلال برامج الرعاية الخاصة Private Sponsorship، ومنح تأشيرات الدخول لأسباب إنسانية، وتوسيع نطاق المنح الدراسية وتأشيرات الدراسة الممنوحة لطلاب البلدان التي تمر بأزمات، مع مراعاة الاعتبارات الإنسانية وعدم التمييز عند وضع هذه البرامج، وفقاً للقوانين الوطنية لكل دولة).*

3.4 الإدماج المحلي: تم التأكيد في هذا الجزء على أن العودة الطوعية إلى الوطن لا تزال هي الحل المفضل في معظم حالات اللاجئين، ولكن من المهم أيضاً دعم البلدان التي تختار تسوية وضع اللاجئين على الصعيد المحلي. والإدماج المحلي قرار سيادي وخيار تمارسه الدول وفق التزاماتها التعاهدية ومبادئ حقوق الإنسان. والإدماج المحلي هو عملية دينامية ذات اتجاهين تتطلب جهوداً من جميع الأطراف، بما في ذلك وجود الاستعداد لدى اللاجئين للتكيف مع المجتمع المضيف، واستعداداً مماثلاً لدى المجتمعات المضيفة والمؤسسات العامة للترحيب باللاجئين وتلبية احتياجات مجموعات متنوعة من السكان. (*وتجدر الإشارة إلى أن الاندماج المحلي هو حل مرفوض من قبل الدول العربية الأعضاء ولا تتضمن أي وثيقة صادرة عن اجتماعات عملية التشاور العربية الإقليمية حول الهجرة واللجوء أية إشارة إلى هذا الحل).*

3.5 الحلول المحلية الأخرى: مثل الإقامة القانونية المؤقتة التي يُبتغى منها تيسير إدماج اللاجئين على النحو الملائم اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً، دون المساس بالحلول الدائمة المحتملة التي قد تصبح متاحة.

- **<u>رابعاً: المتابعة والاستعراض:</u>**

سيقوم المجتمع الدولي بأكمله ببذل أقصى جهد لدعم الاتفاق العالمي وتحقيق أهدافه على قدم المساواة، بتقاسم الأعباء والمسؤوليات بشكل أكثر إنصافاً وقابلية للتنبؤ، وهي مهمة الدول وأصحاب المصلحة المعنيين. كما ستقوم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بدور حافز وداعم في هذا المسعى وفق ولايتها. وسيقاس نجاح الاتفاق العالمي للاجئين بمدى التقدم نحو تحقيق أهدافه الأربعة.

سيتم إجراء المتابعة والاستعراض من خلال:

1. **المنتدى العالمي للاجئين:** يُعقد كل أربع سنوات، وسيتم خلاله إعلان التعهدات لدعم تنفيذ الاتفاق، وسيتيح المجال لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات، وتقييم التقدم نحو تحقيق أهداف الاتفاق العالمي الأربعة، واستعراض فعالية الترتيبات الجارية لتقاسم الأعباء والمسئوليات. وسيُستعان في التقييم الذي سيُجرى في المنتديات من نتائج العملية التي تنسقها المفوضية لقياس الأثر الناشئ عن استضافة اللاجئين وحمايتهم ومساعدتهم، وآلية تتبع تنفيذ التعهدات والمساهمات وقياس أثر الاتفاق العالمي. وتقوم الدول وأصحاب المصلحة المعنيين بتيسير المشاركة الجادة للاجئين في المنتدى العالمي. وكما ذُكر سابقاً، فإنه سيتم إعداد مؤشرات لكل هدف قبل انعقاد المنتدى العالمي الأول للاجئين الذي سيعقد يومي 17 و18 ديسمبر/ كانون الأول 2019. ولن يعقد الحوار السنوي للمفوض السامي لشؤون اللاجئين بشأن تحديات الحماية في السنوات التي يعقد فيها المنتدى.
2. **اجتماعات المسئولين رفيعي المستوى:** تُعقد مرة كل سنتين في فترة ما بين المنتديات بالتزامن مع حوار المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديات الحماية، وستكون هذه الاجتماعات مفتوحة لمشاركة جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة المعنيين، بهدف إجراء "استعراض منتصف المدة"، وتيسير عملية التقييم الدورية. وسوف يعقد الاجتماع الأول في عام 2021.
3. **التقارير السنوية:** سيقوم المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تقريره السنوي المقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة بتقديم معلومات حول التقدم المحرز في تطبيق الاتفاق العالمي.
4. **منصة رقمية:** تقوم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بإنشاء منصة رقمية تكون متاحة للجميع لتمكينهم من نشر الممارسات الجيدة عند تطبيق العناصر المختلفة للاتفاق العالمي.

- **<u>اعتماد الاتفاق من قبل الجمعية العامة:</u>**

اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين بتاريخ 17 ديسمبر/ كانون الأول 2018 كجزء من قرارها بشأن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، حيث وافق على الاتفاق 181 دولة في حين اعترضت دولتان (الولايات المتحدة والمجر) وامتنعت ثلاث دول عن التصويت (ليبيا وإريتريا وليبيريا).

وكانت اللجنة الاجتماعية والإنسانية والثقافية (الثالثة) التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة قد وافقت على القرار الذي يعتمد اتفاق اللاجئين بأغلبية ساحقة في 13 نوفمبر/ تشرين الثاني 2018، وأرسلت نص الاتفاق إلى الجمعية العامة لاعتماده.

وقد أكد فيليبو جراندي المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على أن الاتفاق هو محاولة معدة بإحكام وتم النقاش حولها باستفاضة خلال السنوات الماضية ليكون أذكى في الاستجابة للكوارث، وهو يوفر آلية تشغيلية ومالية صلبة ويعزز تحالفاً أوسع من المستجيبين يشمل القطاع الخاص والأكاديميين والمجتمع المدني والعاملين في قطاع التنمية. كما أكد على أن عبء استضافة اللاجئين يقع على دول قليلة معظمها ذات دخل متوسط أو فقيرة، ويجب أن تتشارك مواردها البسيطة مع مجتمعات اللاجئين الكبيرة.

ووصفت ماريا فرناندا إسبينوزا رئيسة الجمعية العامة اعتماد الاتفاق بأنه نجاح لتعددية الأطراف ويعكس روح المسؤولية والأعباء المشتركة. وقالت إنه ومن خلال "دعم جهد عالمي لضمان توفير المساعدة والحماية للاجئين حول العالم، نظهر أن الدول الأعضاء والأمم المتحدة لن ينسوا اللاجئين أو الدول المستضيفة لهم". وأشارت رئيسة الجمعية العامة إلى أن "الاتفاق العالمي حول اللاجئين يظهر أفضل ما لدينا من قيم الإنسانية المشتركة، وأن الدول المستضيفة للاجئين واصلت إظهار مستويات استثنائية من الكرم والالتزام بحماية اللاجئين"، مشيرةً إلى أن الدول ذات الدخل

المتوسط أو المنخفض تستضيف أكثر من 80% من كل اللاجئين. وقد دعت الدول الأعضاء والمجتمع المدني والمجتمع الدولي إلى مضاعفة جهودهم فيما يتعلق بهذا الاتفاق.

- **معلومات أساسية وملاحظات:**

- تضمن إعلان نيويورك بشأن اللاجئين والمهاجرين خطوتين رئيسيتين فيما يتعلق باللاجئين، الأولى: قيام الدول الأعضاء باعتماد إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين والذي يحدد مجموعة واسعة من التدابير يتعين على المجتمع الدولي اتخاذها للاستجابة لحالات اللجوء الضخمة واسعة النطاق؛ والثانية: موافقة الدول الأعضاء على مواصلة تطوير الاستجابات الدولية، بالعمل نحو اعتماد "اتفاق عالمي بشأن اللاجئين" عام 2018.
- إن الاتفاق العالمي يبني على أسس النظام القانوني الدولي القائم للاجئين ولا يستبدله، بما في ذلك اتفاقية اللاجئين لعام 1951 وغيرها من الصكوك القانونية الدولية المتعلقة باللاجئين وحقوق الإنسان والقانون الإنساني.
- تركز اتفاقية اللاجئين على حقوق اللاجئين والتزامات الدول بخصوصها، لكنها لا توجه اهتمامها لمسألة التعاون الدولي بطريقة واضحة تماماً فهي لا تحدد الكيفية التي يتم بها تقاسم الأعباء والمسؤوليات، وهذا هو ما يسعى الاتفاق العالمي إلى معالجته كأحد الفجوات الرئيسية التي واجهت عمل المفوضية السامية لشؤون اللاجئين لعقود طويلة.
- يشيِّد الاتفاق العالمي البنيان الأساسي لاستجابة دولية النطاق أكثر قوة، وبقابلية أفضل للتنبؤ بمساراتها، وتكون أكثر مساواة في حالات حركة اللاجئين الكبيرة. وعلى الرغم من أن الاتفاق ليس ملزماً قانونياً، إلا أنه يوجه المجتمع الدولي ويقوده في آليات دعم اللاجئين ودعم الدول والمجتمعات التي تستضيف أعداداً كبيرة منهم، وذلك عبر تعبئة الإرادة السياسية، وتوسيع قاعدة الدعم، وتفعيل الترتيبات من أجل مشاركة أكثر عدالة للأعباء والمسؤوليات، وبشكل يمكن التنبؤ به.
- لا يُقصد بهذا الاتفاق خلق أعباء أو فروض إضافية على البلدان التي تستضيف أعداداً كبيرة من اللاجئين، ولا تعديل ولاية مفوضية شؤون اللاجئين في الحماية والحلول. بل يسعى الاتفاق إلى البناء على ما هو مشيد بالفعل من نظام دولي للاجئين تم تأسيسه على مدى عقود .
- يصمم الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين الاستجابة الدولية داخل نهج شراكات واسعة النطاق بشكل كبير، فينظر إلى ما يمكن أن يجلبه القطاع الخاص وما تجلبه المجتمعات الدينية، والمؤسسات المالية الدولية، من خيارات. وقد أنشأ البنك الدولي أداة مالية محددة موجهة للبلدان منخفضة الدخل التي تأثرت بالنزوح القسري (2 مليار دولار أمريكي لبضع سنوات) للمساعدة في معالجة الأثر الاجتماعي والاقتصادي لتدفقات اللاجئين في جزء من البلد.
- ينص الاتفاق العالمي صراحةً على الدور القيادي للدول وسيادتها وأن أي آلية أو نشاط يتم تفعيله يكون بناءً على طلبها. كما تضمن الربط بين الاتفاق العالمي للاجئين والعمليات الأخرى ذات الصلة بـ"البشر في حالة التنقل" والتي يمكن أن يقصد بها الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.
- صممت أخبار الأمم المتحدة دليلاً لشرح الفرق الرئيسي بين وضع المهاجرين واللاجئين، والفوارق بين الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين والاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية المدعومين من الأمم المتحدة لتحسين حياة كل الناس المتحركين عبر الحدود حول العالم[4].

[4] يمكن الاطلاع على الدليل الذي صممته أخبار الأمم المتحدة عبر الرابط التالي:
https://news.un.org/ar/story/2018/12/1023691

جهود الأمانة العامة أثناء عملية وضع الاتفاق العالمي للاجئين

- كانت الأمانة العامة (إدارة شؤون اللاجئين والمغتربين والهجرة) قد قامت بعقد ***اجتماعاً استثنائياً لعملية التشاور العربية الإقليمية حول الهجرة واللجوء*** – بصفتها الأمانة الفنية – بمقرها بالقاهرة يومي 25–2017/7/26 تحضيراً للمشاورات الجارية حول الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين والاتفاق العالمي للهجرة الآمنة والنظامية والمنظمة. وقد تم تنظيم الاجتماع بالتعاون مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة. وخرج الاجتماع بوثيقتين ختاميتين حول "مساهمة عملية التشاور في الاتفاق العالمي للاجئين" و"مساهمة عملية التشاور في الاتفاق العالمي للهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية". ويوجد توافق في العديد من النقاط بين ما جاء في الاتفاق العالمي للاجئين والموقف العربي الذي تم تبنيه في الاجتماع الاستثنائي لعملية التشاور.
- قامت الأمانة العامة (إدارة شؤون اللاجئين والمغتربين والهجرة) خلال الفترة الماضية ***بالتواصل والتنسيق المستمر مع بعثة جامعة الدول العربية في جنيف*** وموافاتها بالوثائق الصادرة عن اجتماعات عملية التشاور العربية الإقليمية حول الهجرة واللجوء ARCP التي تتضمن الرسائل الرئيسية التي ترغب دول المنطقة في تضمينها في الاتفاق العالمي للاجئين. وبناءً عليه، قامت البعثة بالتنسيق بين الدول العربية خلال الجولات الستة للمشاورات الرسمية، والاتفاق على مضمون بيان المجموعة العربية الذي تم إلقاؤه خلال الجولات. وقد تولت جمهورية مصر العربية مهمة إلقاء هذه البيانات بصفتها منسق مجموعة الخبراء المعنية بالشؤون الإنسانية، هذا بالإضافة إلى قيام الدول العربية بإلقاء بياناتها أمام هذه المشاورات والتي تؤكد في معظمها على الأولويات العربية المتفق عليها.
- قامت الأمانة العامة كذلك بإعداد ***أوراق معلومات وملفات وثائقية وملخصات محدثة*** حول العملية التي جرت لوضع الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين وموافاة الدول بالمستجدات وبالمسودات المعدلة للاتفاق بعد نشرها، وتم تعميم هذه الوثائق على مندوبيات الدول الأعضاء وكذلك نقاط اتصال الدول الأعضاء لدى عملية التشاور العربية الإقليمية حول الهجرة واللجوء ARCP. إلى جانب إعداد ملخصين باللغة العربية للمسودتين الأولى والنهائية للاتفاق العالمي بشأن اللاجئين وتعميمه على الدول الأعضاء.
- تم تخصيص جلسة خلال ***الاجتماع الرابع لعملية التشاور العربية الإقليمية حول الهجرة واللجوء*** الذي عقد بمقر الأمانة العامة بالقاهرة يومي 7–2018/5/8 لمناقشة "المستجدات بشأن الاتفاق العالمي للاجئين"، حيث قامت السيدة/ شهرزاد تاجباخش – نائب المدير (قطاع الحماية الدولية – الحماية والقانون) بالمفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين UNHCR، بعمل مداخلة لإطلاع المشاركين على المستجدات بهذا الشأن. وقد شهدت هذه الجلسة نقاشاً فعالاً ومثمراً استطاع المشاركون من خلاله التعرف على ما تم التوصل إليه من تعديلات على مسودة الاتفاق العالمي، كما أكدت الدول على أولوياتها بهذا الشأن.
- سوف تعمل الأمانة العامة (إدارة شؤون اللاجئين والمغتربين والهجرة) على ***متابعة التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين*** على المستوى الإقليمي العربي والتحضير الجيد للمشاركة العربية في "المنتديات العالمية

للاجئين" و"اجتماعات المسئولين رفيعي المستوى"، وذلك من خلال الآليات التي أنشأتها لتيسير عملها، حيث ستقوم بالعمل مع الدول الأعضاء من خلال عملية التشاور العربية الإقليمية حول الهجرة واللجوء، إلى جانب التعاون مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين استناداً إلى مذكرة التفاهم الموقعة بين الجانبين وكذلك مصفوفة التعاون بين جامعة الدول العربية والأمم المتحدة ومنظماتهما المتخصصة.

للوصول إلى أحدث المعلومات حول التحضيرات الجارية للاتفاق العالمي للاجئين، ومتابعة إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين، برجاء زيارة الموقع التالي بصفة دورية: http://refugeesmigrants.un.org/

L.azzam